هامش	قرار ظني
رقم أساس تحقيق:	
رقم نيابة:	
قرار رقم:	

نحن فريد عجيب، قاضي التحقيق في بيروت،

بعد الاطلاع على ورقة الطلب عدد ٢٠١١/٢١٣ تاريخ ٢٠١١/١١/١٤ ومرفقاتها،

وعلى المطالعة بالأساس تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٨،

وعلى الأوراق كافةً،

تبيّن أنه أُسنِد إلى المدعى عليهما:

١- محمد علي عقل، والدته صالحة، مواليد العام ١٩٥٩، لبناني، ترك لقاء سند إقامة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢،

٢- حمزة نزيه الخنسا، والدته لبنى، مواليد العام ١٩٨٣، لبناني،

٣- كل من يظهره التحقيق،

بأنهما في بيروت وخارجها وبتاريخ لم يمرّ عليه الزمن، أقدم المدعى عليه الخنسا على كتابة مقال صحفي في جريدة البناء التي يديرها المدير المسؤول المدعى عليه محمد علي عقل تناول فيها المدعي حزب القوات اللبنانية والمدعي الدكتور سمير جعجع، فأورد أنباءً غير صحيحة أو مبالغ فيها من شأنها أن توهنَ اللبنانيين وينتج عنها الحض على النزاع بين مختلف الفئات اللبنانية، كما أقدم على الافتراء بحق الجهة المدعية وعلى القدح والذم بها ممّا يعكّر السلام العام،الجرائم المنصوص عليها في المواد ٢٩٦و ٣١٧ و ٤٠٢ ق.ع و ٣ و٢٠و٢١ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٠٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠،

وبنتيجة التحقيق تبيّن ما يلي:

<u>أولاً: في الوقائع:</u>

تبيّن أنّه بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٧، نشرت جريدة البناء في الصفحة الثالثة من عددها رقم ٤٢٨ مقالاً تحت عنوان "القوات.. وسيناريو الفتنة"،وقد ورد في المقال المذكور ما حرفيته:

" لم يستطع قائد القوات اللبنانية سيمر جعجع، متابعة سجاله مع إحدى الصحف اللبنانية التي كشفت جزءاً من مضمون اجتماع "الحكيم" مع كوادره الأمنية والعسكرية. جرى إبلاغهم فيه بأنّ مخطّطاً قد وُضع لتنفيذ كمائن ضدّ حزب الله في بعض المواقع الجغرافية في عين الرمّانة وبعض مناطق كسروان إضافةً إلى مناطق لبنانية أخرى."

"... كشفت مصادر مطّلعة أنّ إحدى خطط الفتنة التي ستنفّذها عناصر "القوات اللبنانية" هي تحديداً في المناطق ذات الوجود الشيعي المتاخمة مباشرةً لمناطق تسيطر عليها "القوات" ولكن هذه المرّة وإن سمّت الصحيفة اللبنانية منطقة عين الرمّانة في بيروت، فإنّ مصادر قالت إنّ معنية

قاضي تحقيق بيروت

فريد عجيب

جبيل ومحيطها هي الأكثر عرضةً لخطط الفتنة "القواتية" حيث سيعمد بعض عناصرها إلى افتعال أحداث تكون مدخلاً لردّات فعل مواجهة."

"... هذه المعلومات وغيرها وُضعت في عهدة القوى الأمنية اللبنانية الرسمية لاسيما مخبرات الجيش، في حين أنّ نقاط اخرى مُدرَجة ضمن خطط جعجع يتمّ رصدها باستمرار تخوُّفاً من مفاجآت غير محسوبة."

"... في عين الرمانة تحديداً يجري حشد مجموعات تابعة "للقوات" استعداداً لتحريك فوري يتزامن مع ما قد يُفتعَل في جبيل، وإنّ عمليات نقل مجموعات شبابية رصدت منذ ٢٩ أيلول الماضي، في محاولة لاستعادة أجواء الحرب الأهلية اللبنانية عند اول انتكاسة، وهو رهان قائم ويجري الحديث عنه منذ فترة... إنّ كشف تلك الخطط سيُعيق ولاشك تنفيذها..."

"رهان قواتي آخر يجري في مناطق الشمال، بحسب المصادر نفسها، وتحديداً في الكورة وجرود عكار حيث استطاعت "القوات" بناء قاعدة لها من أهالي تلك المنطقة ضمن رؤية مشتَرَكة للمواجهة، وذلك لا يُمكن تنفيذه إلاّ من خلال مصادقة بعض "أولياء الأمر" وذكرت المعلومات اسم عقيد متقاعد باعتباره مسؤولاً عن التدريب ومنسّقاً مع "القوات" لخلق حالة معظم أطرافها ممّن لفظهم مخيّم نهر البارد بعد سقوطه بيد الجيش إثر معاركه الشهيرة وهؤلاء ينتمون إلى حركات أصولية تُدار من قبل أجهزة مخابرات عربية... الجهات الرسمية كشفت أرقام هواتف لبنانية وُضعت بتصرُّف هذه الجماعات التي تعمل في الشمال وبعض مناطق بيروت فضلاً عن لوائح تحمل أسماء "المتفرِّغين" و"أمراء الحظائر" واسم "ضابط الارتباط" مع الجهة الاستخبارية العربية..."

"تُدرج المصادر نفسها هذه المعلومات في إطار ما يجري الحديث عنه من تسليح تقوم به جهات عربية على صلة بالملف اللبناني، لافتةً إلى أنّ المناطق المسيحية هيه الأكثر خصوبة لافتعال فتن بأشكال متعدِّدة....."

وتبيّن أنّ المدعى عليه الخنسا هو من كتب المقال المشكو منه، وأنّ المدعى عليه عقل هو المدير المسؤول عن جريدة البناء التي نشرت المقال المشار اليه في عددها المذكور،

وتبيّن أنّ المدعى عليه محمد عقل أفاد في التحقيقات الاستنطاقية المجراة معه من قبلنا أنّه المدير المسؤول لجريدة البناء، وأنّ المقال موضوع الدعوى كتبه المدعى عليه حمزه الخنسا، وأنّه لا صلاحية له للتحقُّق من صحة المعلومات والأقوال والعبارات الواردة في المقال كونها تتعلّق بحرية ممارسة العمل الصحفي، وأنّ العبارات المذكورة في المقال يتكرّر نشرها في الصحف اللبنانية، وأن كانت من حيث المبدأ تُثير النعرات بين بعض الأفرقاء، علماً بأنّ تلك النعرات هي نعرات سياسية، وأنكر أن تكون العبارات المستعمَلة في المقال من شأنها الحط من سمعة المدعين أو النيل من كرامتهما الشخصية،

قاضي تحقيق بيروت
م
شربل عجيمي

أولاً: الظن بالمدعى عليهما محمد علي عقل وحمزة نزيه الحنسا بمقتضى احكام المادة ٢٥ من المرسوم الإشتراعي رقم ٧٧/١٠٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ المعدل، والمادتين ٢٠و٢١ من المرسوم الإشتراعي المذكور معطوفتين على الفقرتين الأولى والثانية من المادة ٣٨٥ق.ع،والفقرة الأولى من المادة ٢٦ من المرسوم الإشتراعي رقم ٧٧/١٠٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ المعدل ،

ثانياً: منع المحاكمة عن المدعى عليهما لجهة سائر الجرائم المدعى بها لعدم توافر عناصرها الجرمية بحقهما،

ثالثاً:إيجاب محاكمة المدعى عليهما أمام محكمة الإستئناف في بيروت الناظرة في جميع القضايا المتعلقة بجرائم المطبوعات،

رابعاً: تدريك المدعى عليهما النفقات القانونية كافةً،

خامساً: إيداع الأوراق جانب النيابة العامة لإيداعها مرجعها الصالح،

قراراً صدر في بيروت بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ .

قاضي تحقيق بيروت

فريد عجيان